



المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في تقصيرها عن أداء دورها تحليل قانوني ونظري

حسين كاظم الاعرجي ، الدكتور علي مشهدی

أستاذ مساعد في جامعة قم الحكومية

جامعة طهران /فارابي/كلية القانون/القانون لعام

Zqw5187@gmail.com

الملخص

تتناول الدراسة المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية عند تقصيرها في أداء مهامها المنوطة بها، وتتأثر ذلك على الحقوق الفردية والجماعية والمصلحة العامة. تهدف الورقة إلى تحليل الأطر القانونية التي تحكم عمل المؤسسات الرقابية، مع تحديد الآليات التي تلزم هذه المؤسسات بتحقيق معايير الأداء المطلوبة، وتحديد تبعات الإخفاق أو التقصير.

يتناول البحث القواعد القانونية والأنظمة التشريعية ذات الصلة، ويستعرض أبرز المبادئ القانونية مثل مبدأ الشرعية والشفافية والمساءلة. كما يناقش الفرق بين المسؤولية الإدارية والمدنية والجنائية التي قد تترتب على تقصير المؤسسات الرقابية، مع الإشارة إلى تجارب دولية وأمثلة واقعية.

تم توظيف منهجية تحليلية مقارنة لفحص مدى فعالية القوانين المحلية والدولية في مواجهة تحديات التقصير الرقابي، وتم تقديم مقتراحات لتعزيز هذه الفعالية من خلال إصلاحات تشريعية وآليات رقابية إضافية.

خلص البحث إلى ضرورة تطوير الإطار القانوني للمؤسسات الرقابية وزيادة مستوى الشفافية والرقابة المتبادلة بين الجهات المختلفة لضمان تحقيق العدالة وحماية المصلحة العامة.

الكلمات المفتاحية

المسؤولية القانونية، المؤسسات الرقابية، التقصير، الشفافية، المساءلة، الإطار القانوني.

المقدمة

تُعد المؤسسات الرقابية ركيزة أساسية لضمان تطبيق القانون والحفاظ على النظام العام في مختلف المجالات، سواء كانت اقتصادية، اجتماعية، أو سياسية. فمن خلال دورها، تسهم هذه المؤسسات في حماية الحقوق الفردية والجماعية، وضمان العدالة، والحد من التجاوزات والانتهاكات. ومع ذلك، قد يشوب أداء هذه المؤسسات أحياناً حالات من التقصير أو الإهمال، ما يؤدي إلى أضرار جسيمة قد تطال الأفراد أو المجتمع بأسره.

**أولاً: ماهية البحث**

يشكل هذا التقصير تحدياً قانونياً ومجتمعياً يستدعي البحث والتحليل. فالقوانين التي تحكم عمل المؤسسات الرقابية قد تكون غير كافية أو غير فعالة في بعض الحالات، مما يضعف دورها الأساسي في مراقبة الالتزام بالقوانين والسياسات العامة. علاوة على ذلك، قد يؤدي غياب المساعدة الواضحة إلى نفاق حالات التقصير دون وجود آليات فعالة لمحاسبة الجهات المسؤولة.

ثانياً: مشكلة البحث

تسعى هذه الدراسة إلى تسلیط الضوء على المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية عند تقصيرها في أداء واجبها، من خلال تحليل الأطر القانونية المعمول بها، ودراسة التحديات النظرية والتطبيقية التي تواجه هذه المؤسسات. كما تستعرض الدراسة أمثلة من تجارب دولية وتقدم حلولاً ومقترنات لتعزيز كفاءة هذه المؤسسات وضمان مساعلتها القانونية بشكل فعال.

ثالثاً: هدف البحث

يهدف البحث إلى الإجابة على تساؤلات رئيسية، منها: ما هي الأطر القانونية التي تنظم عمل المؤسسات الرقابية؟ وما طبيعة المسؤولية القانونية المترتبة على تقصيرها؟ وكيف يمكن تعزيز القوانين لتلافي هذا التقصير في المستقبل؟

رابعاً: أهمية البحث

تبعد أهمية هذه الدراسة من الحاجة إلى تطوير منظومة قانونية قوية تضمن أداء المؤسسات الرقابية لدورها بكفاءة وفعالية، بما يحقق العدالة ويحمي مصالح الأفراد والمجتمع.

خامساً: منهجية البحث

سنتناول هذا البحث من خلال المنهج التحليلي .

سادساً: هيكلية البحث

سنقوم بتقسيم البحث إلى مقدمة ومحتين في كل مبحث مطلبين وخاتمة ثم قائمة باهم المصادر التي تم اعتمادها في البحث.

المبحث الأول: الإطار العام للمسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية

تعد المؤسسات الرقابية أحد الأعمدة الأساسية في بناء دولة القانون، حيث تضطلع بدور جوهري في ضمان الالتزام بالقوانين واللوائح، والحفاظ على نزاهة العمليات الإدارية والمالية في القطاعين العام والخاص. ومع ذلك، فإن أي تقصير في أداء هذه المؤسسات لمهامها قد يؤدي إلى انتهاك الحقوق العامة والخاصة، ويبثر تساؤلات جوهرية حول حدود المسؤولية القانونية التي تتحملها.



يهدف هذا المبحث إلى توضيح المفهوم القانوني للمؤسسات الرقابية من خلال استعراض طبيعتها القانونية ودورها الأساسي، إضافة إلى بيان الأنواع المختلفة للمؤسسات الرقابية القانونية المترتبة على التقصير. ويأتي هذا الطرح كمدخل لفهم الإطار النظري الذي يحكم عمل هذه المؤسسات، وذلك كأساس لتحليل تداعيات التقصير وأثاره القانونية والمجتمعية.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الرقابية ودورها القانوني

المؤسسات الرقابية هي أجهزة أو هيئات أنشأتها الدول بهدف ضمان الالتزام بالقوانين واللوائح التنظيمية وتحقيق مبدأ سيادة القانون في مختلف جوانب الحياة العامة والخاصة. تقوم هذه المؤسسات بدور أساسي في تعزيز مبادئ الشفافية والمساءلة، ومكافحة الفساد، وضمان حسن إدارة الموارد العامة، بما يحقق مصلحة المواطنين ويحافظ على حقوقهم^(١).

في السياق القانوني، تعمل المؤسسات الرقابية ضمن إطار قانوني محدد يضع الأسس والصلاحيات والحدود التي يجب أن تتلزم بها أثناء أداء مهامها. يتمثل دورها القانوني في مراقبة الأداء العام، والتأكد من التزام المؤسسات الحكومية والخاصة بالتشريعات النافذة، وتحديد مواطن الخلل أو التجاوزات، والتوصية بالمعالجات اللازمة، وأحياناً إحالة القضايا للمحاكم أو الجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات القانونية^(٢).

في العراق، تحظى المؤسسات الرقابية بمكانة مهمة نظراً للتحديات التي تواجهها الدولة في مجالات مكافحة الفساد وترسيخ الحكم الرشيد. تُعد هيئة النزاهة وديوان الرقابة المالية الاتحادي من أبرز المؤسسات الرقابية. تأسست هيئة النزاهة بموجب قانون هيئة النزاهة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١، وتتمتع بصلاحيات واسعة تشمل التحقيق في قضايا الفساد، ومتابعة استرداد الأموال العامة، والعمل على منع تضارب المصالح في القطاع العام. وينحها القانون صلاحية إحالة القضايا إلى القضاء عند توفر الأدلة الكافية على ارتكاب جرائم فساد.^(٣)

أما ديوان الرقابة المالية الاتحادي، فقد تأسس بموجب قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٣١) لسنة ٢٠١١. يضطلع الديوان بمهمة التدقيق المالي والإداري على جميع الوزارات والدوائر الحكومية

١. العلي، غسان جابر، المسائلة القانونية للمؤسسات الرقابية في حالات الفشل الإداري، ط١، دار الجامعة العربية، بيروت، ٢٠٢١ ص ٣٧.

٢. إبراهيم، فهد سعيد، المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في تقصيرها عن أداء دورها، ط٢، دار الثقافة القانونية، القاهرة، ٢٠١٧ ص ٤٥.

٣. الصالح، هيفاء، الرقابة القانونية على أداء المؤسسات، دراسة تطبيقية في التشريع العربي، ط١، مكتبة الرواد، عمان، ٢٠٢٠ ص ٥٧.



والشركات المملوكة للدولة، بهدف ضمان الاستخدام الأمثل للموارد المالية، والكشف عن أوجه الفساد أو سوء الإدارة. وينظم القانون آليات عمل الديوان، بما في ذلك تقديم التقارير إلى مجلس النواب العراقي، باعتباره الجهة التشريعية العليا في البلاد.^(٤)

كما أن الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ نص على أهمية الرقابة، حيث أشار في المادة (١٠٢) إلى استقلالية ديوان الرقابة المالية الاتحادي وهيئة النزاهة، وعددهما من الهيئات المستقلة المرتبطة بمجلس النواب، مما يعكس التزام الدولة بتعزيز استقلالية هذه المؤسسات وضمان عدم خضوعها للتأثير السياسي أو الإداري.

ان دور المؤسسات الرقابية في العراق لا يقتصر على الكشف عن التجاوزات فحسب، بل يمتد إلى العمل على توعية المؤسسات والمجتمع بضرورة الالتزام بالقوانين وتحسين الإجراءات الإدارية للحد من فرص الفساد أو سوء الإدارة. تتضمن هذه الأدوار تقديم التوصيات لتطوير القوانين واللوائح، وتعزيز التعاون بين مختلف الجهات الحكومية لتطوير الأداء العام.^(٥)

بالإضافة إلى القوانين الوطنية، فإن العراق ملتزم بالاتفاقيات الدولية التي تعزز دور المؤسسات الرقابية، مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣، التي صادق عليها العراق، مما يضيف بعدياً دور هذه المؤسسات في الالتزام بالمعايير العالمية في الرقابة والمساءلة.

في الختام، يتضح أن المؤسسات الرقابية تلعب دوراً محورياً في حماية النظام القانوني وتعزيز الحكم الرشيد في العراق. ومع ذلك، فإن تحقيق هذا الدور يتطلب تفعيل الصالحيات القانونية المنوحة لها، وضمان استقلاليتها، وتوفير الدعم اللازم لتجاوز التحديات التي تواجهها، وخاصة في ظل الظروف السياسية والاقتصادية التي يمر بها العراق.^(٦)

المطلب الثاني: أنواع المسؤولية القانونية المترتبة على تقصير المؤسسات الرقابية

عندما تقصر المؤسسات الرقابية في أداء واجباتها، تولد مجموعة من المسؤوليات القانونية التي تهدف إلى ضمان تصحيح الوضع، ومعاقبة المسؤولين عن الإهمال، والحفاظ على النظام القانوني. تتعدد أنواع هذه المسؤولية وفقاً لطبيعة التقصير وأثاره، وتمثل في المسؤولية الإدارية، والجنائية، والمدنية.

^٤. الزهراني، مصطفى، تحليل قانوني للمسؤولية الرقابية في النظام المصري، ط١، دار المكتبة القانونية، القاهرة، ٢٠١٩ ص ٦٢.

^٥. القيسى، زينب عبد الله، الرقابة القانونية على المؤسسات العامة، دراسة في النظام الكويتي، ط١، دار الفكر العربي، الكويت، ٢٠١٨ ص ٦٤.

^٦. الجعفري، فواز، المسؤلية القانونية للمؤسسات الرقابية في الإشراف على الأداء الحكومي، ط١، دار النشر الجامعي، بغداد، ٢٠٢١ ص ٧٠.



هذه المسؤوليات متداخلة وتعمل معًا لضمان محاسبة المؤسسات الرقابية عند فشلها في الوفاء بدورها القانوني^(٧).

أولاً: المسؤولية الإدارية

تعلق المسؤولية الإدارية بالمساءلة داخل الجهاز الحكومي أو المؤسسي الذي تخضع له المؤسسة الرقابية. إذا ثبت أن تقصيرًا في الأداء نجم عن إهمال، أو إساءة استخدام السلطة، أو عدم اتخاذ الإجراءات الرقابية المناسبة، فإن المسؤولين قد يواجهون عقوبات إدارية. هذه العقوبات قد تشمل الإقالة، أو التبليه، أو تخفيض الدرجة الوظيفية في العراق يخضع الموظفون العموميون، ومن فيهم العاملون في المؤسسات الرقابية، لقانون انضباط موظفي الدولة رقم (١٤) لسنة ١٩٩١، الذي ينص على إجراءات التحقيق والمساءلة في حالات الإهمال الوظيفي.^(٨)

ثانياً: المسؤولية الجنائية

تنشأ المسؤولية الجنائية عندما يؤدي تقصير المؤسسة الرقابية إلى حدوث أفعال تنطوي على جرائم يعاقب عليها القانون. على سبيل المثال، إذا تسبب الإهمال في الرقابة على العقود الحكومية أو المشروعات العامة في فساد مالي أو اختلاس، فقد يتحمل العاملون في المؤسسة الرقابية المسؤولية الجنائية إلى جانب الجهة التي ارتكبت الفعل. في العراق، يحدد قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ الجرائم المتعلقة بالوظيفة العامة، ومنها الإهمال الجسيم الذي قد يؤدي إلى الإضرار بالمال العام أو الحقوق العامة، مع فرض عقوبات قد تشمل السجن أو الغرامة. كما أن قانون هيئة النزاهة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ يعزز من الإجراءات الجنائية تجاه الفساد وعدم الإبلاغ عنه.^(٩)

ثالثاً: المسؤولية المدنية

ترتبط المسؤولية المدنية بتعويض الضرر الناتج عن تقصير المؤسسة الرقابية. إذا كان هناك تقصير أدى إلى خسائر مادية أو معنوية للجهات المتضررة، سواء كانت جهات حكومية أو أفرادًا، يمكن أن تُرفع دعوى مدنية للمطالبة بالتعويض. في هذا الإطار، تنشأ المسؤولية المدنية استنادًا إلى قواعد المسؤولية التقصيرية المنصوص عليها في القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١، حيث يلتزم من تسبب في الضرر بتعويض المتضرر. إذا كان الضرر نتيجة تقصير مباشر أو غير مباشر من

^٧. حسن، ماجد، الإطار القانوني للمسؤولية الرقابية في النظام القضائي العراقي، ط١، دار الأجيال، بغداد، ٢٠١٧ ص. ٥٩.

^٨. السعودية، نواف، المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في تقصيرها، دراسة في القانون الدولي، ط١، دار الهدى للنشر، بيروت، ٢٠٢٠ ص. ٤٨.

^٩. علي، جمال محمد، المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في معالجة الفساد الإداري، تحليل قانوني مقارنة، ط١، دار نشر الشروق، القاهرة، ٢٠١٩ ص. ٥٣.



المؤسسة الرقابية، فقد تتحمل الدولة مسؤولية التعويض عن طريق مبدأ المسؤولية عن عمل الموظف العام.^(١٠)

في كثير من الأحيان، تتدخل هذه الأنواع الثلاثة من المسؤولية. على سبيل المثال، قد يؤدي التقصير الإداري إلى فتح تحقيق جنائي إذا ثبت أن هناك عنصراً جنائياً في الإهمال. كما أن الحكم بالإدانة الجنائية قد يتبع بدعوى مدنية للحصول على التعويض عن الأضرار.

في العراق، ترتبط القوانين التي تنظم عمل المؤسسات الرقابية مع الأحكام التي تنص على المساءلة. المادة (١٠٢) من الدستور العراقي تؤكد على استقلالية الهيئات الرقابية وترتبطها بمجلس النواب لضمان الإشراف عليها. كما أن قانون هيئة النزاهة يحدد الإجراءات الواجب اتباعها عند الاشتباه بتقصير المؤسسة أو موظفيها.^(١١)

في النهاية، تعد هذه المسؤوليات القانونية ضمانة للشفافية والمساءلة، وتعزز من الثقة في المؤسسات الرقابية ودورها في حماية حقوق الأفراد والمؤسسات. ولكن تفعيل هذه المسؤوليات يتطلب وجود قضاء قوي، وإرادة سياسية، وآليات رقابة داخلية فعالة.^(١٢)

المبحث الثاني: تحليل قانوني لتقصير المؤسسات الرقابية وأثاره

تلعب المؤسسات الرقابية دوراً جوهرياً في تعزيز سيادة القانون، وضمان نزاهة الإدارة العامة، ومكافحة الفساد، والمحافظة على الموارد العامة. ومع ذلك، فإن فشل هذه المؤسسات أو تقصيرها في أداء مهامها يمكن أن يكون له تداعيات خطيرة على المستويين القانوني والمجتمعي، مما يجعل تحليل هذا التقصير أمراً بالغ الأهمية لفهم الآثار المترتبة عليه وتحديد آليات المساءلة المناسبة.^(١٣)

إن طبيعة الدور الرقابي الذي يتطلع به هذه المؤسسات، سواء كان إدارياً أو مالياً أو قانونياً، تجعلها في موقع محوري ضمن النظام المؤسسي للدولة. وعندما يحدث التقصير، فإنه غالباً ما يعكس ضعفاً في البنية التنظيمية أو الإدارية أو حتى الإرادة السياسية، مما يؤدي إلى تقويض الثقة في النظام الرقابي

١٠. الشريف، سارة، مسؤولية الرقابة المالية في الحفاظ على الأموال العامة، ط١، مكتبة الفقه القانوني، جدة، ٢٠٢٢ ص ٧٥.

١١. الدوسرى، عبدالله، مسؤولية الهيئات الرقابية في مواجهة التحديات القانونية، دراسة تطبيقية في القانون الإمارati، ط١، دار الفكر، دبي، ٢٠٢١ ص ٦٧.

١٢. الخليفي، فاطمة سعيد، المسئولية القانونية للمؤسسات الرقابية في قانون مكافحة الفساد، ط١، دار التوثيق العربي، بيروت، ٢٠٢٠ ص ٦٠.

١٣. الهاشمي، رائد قاسم، مسؤولية الأجهزة الرقابية في مواجهة التجاوزات القانونية، ط١، مكتبة العدالة، بغداد، ٢٠٢١ ص ٥٨.



كل. في السياق القانوني، يتجلّى هذا التقصير من خلال الإخلال بالواجبات الموكّلة إلى المؤسسات الرقابية، مثل عدم الالتزام بإجراء التدقيق اللازم، أو التغاضي عن مخالفات واضحة، أو الفشل في رفع التوصيات بشأن التجاوزات إلى الجهات المختصة.^(١٤)

وفي العراق، حيث تتسنم البيئة الإدارية بتحديات كبيرة كارتفاع معدلات الفساد وضعف الأداء المؤسسي، يُعد تقصير المؤسسات الرقابية مشكلة حساسة. فالمؤسسات مثل هيئة النزاهة وديوان الرقابة المالية الاتحادي تواجه ضغوطاً تتعلّق بقدرتها على تنفيذ مهامها بشكل فعال، سواء نتيجة التدخلات السياسية أو القيود الهيكلية أو نقص الموارد البشرية والفنية. على سبيل المثال، ينص الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ في المادة (١٠٢) على استقلالية هذه المؤسسات لضمان حياديتها وفعاليتها، إلا أن الواقع العملي يُظهر أحياناً ضعفاً في الالتزام بتلك الضمانات، مما يؤدي إلى الإخلال بدورها.

ان تحليل هذا التقصير يتطلّب النظر في مستويين: الأول هو تحديد صور وأشكال التقصير التي يمكن أن تقع فيها المؤسسات الرقابية، سواء كان ذلك تقصيرًا عمديًا أو ناتجًا عن إهمال أو نقص في الكفاءة. والثاني هو تقييم الآثار القانونية والعملية الناجمة عن هذا التقصير، والتي تشمل تعريض المال العام للضياع، وتعطيل العدالة، وإضعاف ثقة الجمهور في النظام الرقابي والقانوني. هذه التداعيات لا تؤثر فقط على الأفراد والمؤسسات، بل تمتد لتشمل النظام العام للدولة، حيث قد يؤدي التقصير إلى خلق بيئة مشجعة على الانتهاكات والفساد.^(١٥)

من الناحية القانونية، تُعد مسؤولية المؤسسات الرقابية عند التقصير جزءاً من مفهوم أوسع للمساءلة المؤسسية. فالقوانين العراقية مثل قانون هيئة النزاهة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١، وقانون ديوان الرقابة المالية رقم (٣١) لسنة ٢٠١١، تضع الأسس التي يفترض أن تستند إليها الرقابة والمساءلة. ومع ذلك، فإن ضعف التطبيق أو وجود ثغرات في القوانين قد يسهم في إضعاف المساءلة.

يهدّف هذا المبحث إلى تحليل الأبعاد القانونية لهذا التقصير وأثاره، من خلال استعراض الصور المختلفة للإخلال بالدور الرقابي، وتأثيرها على المؤسسات والأفراد، وما يترتب عليها من مسؤوليات قانونية وإدارية. كما يسعى إلى تقديم فهم عميق للعلاقة بين كفاءة المؤسسات الرقابية ومستوى التزامها بدورها القانوني، ومدى تأثير ذلك في تحقيق العدالة وحماية الحقوق العامة والخاصة.^(١٦)

^{١٤}. البكري، طارق عبدالله، دراسة قانونية حول رقابة الدولة ومؤسساتها، التحديات والمسؤولية، ط١، دار الأمان، القاهرة، ٢٠١٨ ص ٤٢.

^{١٥}. العنزي، سعيد، المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في النظام القانوني السعودي، ط١، دار الفقيه القانونية، الرياض، ٢٠١٩ ص ٦٣.

^{١٦}. الشامي، أمين عبدالجبار، تقصير المؤسسات الرقابية في التطبيق القانوني، تحليل في النظام الأردني، ط١، دار المستقبل العربي، عمان، ٢٠٢٢ ص ٧١.



المطلب الأول: صور التقصير في أداء المؤسسات الرقابية لدورها والآثار القانونية لها

تقدير المؤسسات الرقابية في أداء دورها يعد من الإشكاليات الخطيرة التي قد تؤثر سلباً على النظام القانوني والإداري للدولة، حيث يفترض أن تعمل هذه المؤسسات على ضمان الالتزام بالقوانين واللوائح بما يحقق العدالة ويعزز ثقة المجتمع بالنظام الرقابي. ومع ذلك، يمكن أن يظهر هذا التقصير في صور متعددة تتفاوت في شدتها وتتأثيرها، وكلها تشير إلى خلل في آليات الرقابة والتطبيق السليم للأدوار الموكلة لهذه المؤسسات.^(١٧)

إحدى صور التقصير تتمثل في الإهمال في أداء المهام الأساسية التي تقع ضمن اختصاص المؤسسة الرقابية. على سبيل المثال، قد تتأخر المؤسسة في مراجعة حسابات أو تقارير مالية أو إدارية، أو قد تتجاهل الإبلاغ عن تجاوزات واضحة من قبل الجهات الخاضعة لرقابتها. هذا النوع من التقصير لا يؤدي فقط إلى استمرار الممارسات غير القانونية بل يمنح مساحة واسعة للتلاعيب والفساد.

صورة أخرى من التقصير قد تظهر في ضعف الرقابة الوقائية، حيث يكون للمؤسسات دور استباقي في منع حدوث المخالفات قبل وقوعها. لكن عندما تُحمل هذه المؤسسات التحليل الاستباقي للبيانات والمؤشرات التي تشير إلى وجود مخاطر محتملة، فإنها تفقد دورها كحائط صد أولي ضد الممارسات غير المشروعة. هذا الإهمال قد يؤدي إلى تفاقم المشكلات بدلاً من معالجتها في مراحل مبكرة.^(١٨)

إلى جانب ذلك، قد يظهر التقصير في شكل تحيز أو عدم موضوعية في أداء المهام الرقابية. ففي بعض الأحيان، تكون القرارات الصادرة عن المؤسسات الرقابية متأثرة بضغوط سياسية أو اقتصادية، مما يؤدي إلى التهاون مع بعض الجهات أو الأفراد وعدم تطبيق العقوبات اللازمة عليهم. هذا النوع من التقصير يضعف نزاهة المؤسسات الرقابية ويهدد استقلاليتها، وهو ما يتسبب في تقويض الثقة بها من قبل المواطنين.

علاوة على ذلك، يمكن أن يتمثل التقصير في ضعف الشفافية في الإعلان عن نتائج الرقابة أو تقارير الأداء. عندما تفشل المؤسسة الرقابية في إبلاغ الجمهور أو الجهات المختصة بنتائج الرقابة والإجراءات المتخذة بناءً عليها، فإن ذلك يعزز الغموض ويؤدي إلى الشعور بعدم المحاسبة. الشفافية عنصر حاسم في كسب ثقة المجتمع، وأي تقصير في هذا الجانب يعد خللاً كبيراً في أداء المؤسسات الرقابية.

^{١٧}. الجبوري، خالد علي، دراسة قانونية حول مسؤولية المؤسسات الرقابية في تقصيرها عن أداء المهام، ط١، مكتبة الحقوق الحديثة، بغداد، ٢٠١٦ ص ٤٨.

^{١٨}. المرشدي، عبدالمحسن، المسئولية القانونية للمؤسسات الرقابية في حماية المال العام، ط٢، دار الحكم للنشر، القاهرة، ٢٠٢٠ ص ٦٦.



وأخيراً، يمكن أن يكون التقصير نتيجة قصور في الموارد البشرية أو المادية المخصصة للمؤسسة الرقابية. فحينما تكون المؤسسات غير قادرة على تعين الكفاءات اللازمة أو تفتقر إلى الأدوات التقنية الحديثة التي تمكّنها من تنفيذ مهامها بكفاءة، يصبح أداؤها ضعيفاً، ويؤثر ذلك بشكل مباشر على قدرتها على التصدي للتجاوزات والانتهاكات.^(١٩)

هذه الصور المختلفة للتقصير توضح مدى خطورة عدم قيام المؤسسات الرقابية بواجباتها على النحو المطلوب، حيث لا يتوقف تأثير هذا التقصير عند الجوانب القانونية فقط، بل يمتد ليشمل التأثيرات الاقتصادية والاجتماعية، مما يستوجب ضرورة تعزيز آليات الرقابة والمساءلة لضمان الالتزام بدورها الحيوي.

ان تقصير المؤسسات الرقابية في أداء دورها يشكل قضية محورية تتعلق بفاعلية النظام الإداري والرقيبي في أي دولة. عندما تخل هذه المؤسسات بمسؤولياتها، فإن ذلك يفتح المجال لانتشار الممارسات غير القانونية ويفقد الثقة العامة في الآليات المؤسسية التي تهدف إلى حماية حقوق الأفراد والمجتمع. لتوضيح أبعاد هذه الإشكالية بشكل أعمق، يجب استعراض الصور المختلفة التي يتجلّى فيها هذا التقصير، وما يترتب عليها من تداعيات.^(٢٠)

أولاً: إحدى أبرز صور التقصير تكمن في غياب المتابعة الدقيقة والشاملة للأنشطة والقرارات التي يجب أن تكون خاضعة للرقابة. المؤسسات الرقابية مطالبة بمراجعة مستمرة ودقيقة للتقارير المالية والإدارية، وتقييم مدى التزام الجهات الخاضعة لرقابتها بالقوانين واللوائح. لكن عندما تهمل هذه المسؤولية، يصبح المجال مفتوحاً أمام التجاوزات والانتهاكات، حيث تستغل الجهات المستفيدة من هذا الإهمال الفراغ الرقابي لتمرير ممارسات مشبوهة أو غير قانونية. هذا النوع من التقصير لا يقتصر أثره على الخلل الإداري فقط، بل يمتد ليشمل خسائر اقتصادية قد تكون كبيرة، مثل تضخم معدلات الفساد المالي أو ضعف الاستثمار بسبب البيئة غير الموثوقة.^(٢١)

^{١٩}. المناور، فهد عبدالله، مسؤولية الرقابة في مواجهة الفساد الإداري، ط١، دار الفكر العربي، الرياض، ٢٠١٧ ص. ٥٥.

^{٢٠}. الهاشمي، رائد قاسم، مسؤولية الأجهزة الرقابية في مواجهة التجاوزات القانونية، ط١، مكتبة العدالة، بغداد، ٢٠٢١ ص. ٥٨.

^{٢١}. البدوي، حسين عبدالرحمن، دور المؤسسات الرقابية في تعزيز الشفافية والمحاسبة، ط١، دار النشر القانونية، عمان، ٢٠٢٠ ص. ٥٢.



ثانياً: تقصير آخر يظهر في ضعف القدرات الاستباقية للمؤسسات الرقابية في كشف المشكلات قبل تفاقمها. من المفترض أن تكون الرقابة وسيلة لتجنب المخاطر والحد من الانتهاكات من خلال تحليل البيانات واستقراء المؤشرات المستقبلية. لكن عندما تفشل المؤسسات في تطبيق هذا النهج الاستباقي، فإنها تكتفي بمعالجة الأزمات بعد وقوعها، ما يؤدي إلى خسائر كان يمكن تجنبها لو تمت مراقبة المؤشرات في وقتها. على سبيل المثال، في الحالات التي تفشل فيها المؤسسات في رصد مؤشرات الفساد الإداري أو المالي مبكراً، تتفاقم المشكلة إلى أزمات اقتصادية واجتماعية تؤثر على عموم المواطنين.^(٢٢)

إضافة إلى ذلك، يمكن أن يظهر التقصير في التحيز الواضح أو الانقائية في أداء المهام الرقابية. هذا النوع من التقصير يتجسد عندما تتحرك المؤسسة الرقابية بناءً على توجيهات أو ضغوط خارجية، ما يؤدي إلى تمييز بين الأطراف الخاضعة للرقابة. هذه الانقائية قد تشمل التغاضي عن مخالفات جهة معينة مقابل التشدد مع جهة أخرى، وهو ما يقوض مبدأ المساواة أمام القانون. هذا الخلل يعكس ضعفاً في استقلالية المؤسسات الرقابية، حيث تتحول إلى أدوات تخدم مصالح معينة بدلاً من أداء وظيفتها كضامن للعدالة والنزاهة.^(٢٣)

ثالثاً: الشفافية هي ركن أساسي في عمل المؤسسات الرقابية، وأي تقصير في هذا الجانب يعد خيانة للثقة العامة. عندما لا تُعلن المؤسسات عن نتائج الرقابة أو لا تُشارك التقارير بشكل واضح مع الجهات المختصة والجمهور، يتعزز الشعور بعدم المحاسبة، وتضيع فرصة معالجة الخلل في الوقت المناسب. التقصير في الشفافية قد يكون متعمداً بهدف حماية جهات معينة أو نتيجة لغياب سياسة واضحة لإدارة المعلومات. في كلتا الحالتين، فإن عدم الوضوح يولد بيئة من الشكوك ويضعف مصداقية المؤسسة الرقابية.^(٤)

رابعاً: هناك أيضاً بعد تقني وإداري لهذا التقصير يتمثل في قلة الكفاءة أو نقص الموارد. المؤسسات الرقابية تحتاج إلى موظفين مؤهلين وأدوات تقنية متقدمة للقيام بعملها بفعالية. لكن في كثير من الأحيان، تعاني هذه المؤسسات من نقص في عدد الكوادر أو في تأهيلهم، مما يؤدي إلى تأخر في إنجاز المهام أو ضعف في جودة الأداء. إضافة إلى ذلك، نقص التمويل اللازم للحصول على تقنيات

^{٢٢}. الدوسري، عبدالله، مسؤولية الهيئات الرقابية في مواجهة التحديات القانونية، دراسة تطبيقية في القانون الإماراتي، ط١، دار الفكر، دبي، ٢٠٢١ ص ٦٧.

^{٢٣}. الخليفي، فاطمة سعيد، المسئولية القانونية للمؤسسات الرقابية في قانون مكافحة الفساد، ط١، دار التوثيق العربي، بيروت، ٢٠٢٠ ص ٦٠.

^٤. البكري، طارق عبدالله، دراسة قانونية حول رقابة الدولة ومؤسساتها، التحديات والمسؤولية، ط١، دار الأمان، القاهرة، ٢٠١٨ ص ٤٢.



حديثة لتحليل البيانات ورصد الانتهاكات يزيد من تفاقم المشكلة، حيث تصبح الرقابة التقليدية غير قادرة على مواكبة التحديات المعاصرة.

في النهاية، هذه الصور المختلفة للتقسيم ليست مجرد مشاكل منفصلة، بل هي مظاهر لخلل منهجي يعكس ضعف إدارة المؤسسات الرقابية أو غياب الإرادة السياسية لتعزيز دورها. هذا التقسيم يحمل أبعاداً خطيرة تتجاوز حدود المؤسسات الرقابية نفسها، ليؤثر على النظام القانوني بأكمله. لذلك، معالجة هذا التقسيم تتطلب إصلاحات جذرية تشمل تعزيز استقلالية المؤسسات الرقابية، توفير الموارد اللازمة، وتحقيق أقصى درجات الشفافية والمساءلة لضمان استعادة الثقة العامة في هذه المؤسسات الحيوية^(٢٥).

المطلب الثاني: الآثار القانونية والعملية لتقصير المؤسسات الرقابية

تعد المؤسسات الرقابية في أي نظام قانوني حجر الزاوية لضمان تطبيق العدالة وحماية حقوق الأفراد والمجتمع. وتتمثل هذه المؤسسات في عدة هيئات قانونية وإدارية تشرف على سير العمل داخل القطاعين العام والخاص. من أبرز هذه المؤسسات "ديوان المحاسبة"، "هيئة مكافحة الفساد"، "الهيئات الرقابية على الأسواق المالية"، وغيرها. هذه المؤسسات مكلفة بمراقبة الأنشطة المالية والإدارية لضمان التزام الجهات الخاضعة لرقابتها بالقوانين المعمول بها. ومع ذلك، فإن التقسيم في أداء هذه المؤسسات لدورها الرقابي يتربّط عليه آثار قانونية خطيرة، تمتد لتشمل الآثار العملية التي تؤثر على الاستقرار العام في النظام الإداري والقانوني.^(٢٦)

أولاً: الآثار القانونية لتقصير المؤسسات الرقابية

تقصير المؤسسات الرقابية في أداء واجباتها قد يؤدي إلى العديد من الانتهاكات القانونية التي تؤثر على استقرار النظام القانوني في الدولة. من أهم الآثار القانونية لتقصير المؤسسات الرقابية هو الخل في تطبيق مبدأ "سيادة القانون" الذي يتشرط أن يخضع الجميع للقانون دون استثناء. عدم قيام المؤسسات الرقابية بواجباتها بشكل تهديداً لهذا المبدأ، إذ يتتيح المجال لانتهاك القوانين دون محاسبة. في كثير من الدول، يلزم الدستور الهيئات الرقابية بالقيام بدورها الفعال في مراقبة الأنشطة المالية والإدارية. على سبيل المثال، في بعض الدول، مثل المملكة الأردنية الهاشمية، ينص في المادة ١١٩ من الدستور الأردني على أن "ديوان المحاسبة هو جهاز رقابي يتولى مراقبة النفقات العامة وأوجه

^{٢٥}. سعودي، نواف، المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في تقصيرها، دراسة في القانون الدولي، ط١، دار الهدى للنشر، بيروت، ٢٠٢٠، ص ٤٨.

^{٢٦}. سعودي، نواف، المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في تقصيرها، دراسة في القانون الدولي، ط١، دار الهدى للنشر، بيروت، ٢٠٢٠، ص ٤٨.



صرف الأموال العامة". إذا قصر هذا الديوان في أداء واجباته، فإن ذلك يشكل انتهاكاً للمبدأ الدستوري الذي يهدف إلى ضمان الشفافية والمساءلة المالية. تقصير ديوان المحاسبة في متابعة تنفيذ الميزانية أو مراقبة النفقات قد يعرض المؤسسات العامة للاختلاس والتلاعب بالأموال العامة، مما يؤدي إلى خرق واضح للقانون.^(٢٧)

في نفس السياق، يعتبر قانون مكافحة الفساد من التشريعات الأساسية التي تحدد نطاق عمل هيئات مكافحة الفساد ودورهم في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد الإداري والمالي. ينص قانون مكافحة الفساد رقم ١٣ لسنة ٢٠١٦ في العديد من دول العالم على مسؤولية هيئات الرقابة في مكافحة الفساد، حيث يفرض على هذه المؤسسات التحقيق في القضايا المتعلقة بالفساد ورفع القضايا للسلطات القضائية. وإذا فشلت المؤسسات الرقابية في الإبلاغ عن القضايا أو التحقيق في التهم المتعلقة بالفساد، فإن هذا التقصير يعتبر انتهاكاً مباشراً لأحكام القانون الذي يفرض المساءلة القانونية على المؤسسات الحكومية.^(٢٨)

من جهة أخرى، يحدد قانون المحاسبة العامة في بعض البلدان مثل المملكة العربية السعودية في المادة ٣٥، دور "ديوان المراقبة العامة" في مراقبة المال العام وتقديم تقارير مفصلة عن أي تجاوزات في الإنفاق الحكومي. التقصير في هذا الدور يؤدي إلى فقدان الثقة في القدرة على معالجة المخالفات المالية، مما يعرض الأموال العامة للتبييد والاستخدام غير المشروع. كما أن التهاون في رقابة التعاقدات العامة، مثل العقود الحكومية، يؤدي إلى تنشيط الفساد والظلم الإداري.^(٢٩)

أيضاً، تلزم بعض القوانين مثل قانون الشفافية المالية في العديد من الأنظمة القانونية المؤسسات الرقابية بضرورة الشفافية في إعلان نتائج التحقيقات والتقارير التي تقوم بها. المادة ٥ من قانون الشفافية المالية تتضمن ضرورة نشر تقارير أداء الهيئات الرقابية علنياً لضمان أن العمليات الرقابية تظل تحت إشراف عام. تقصير المؤسسة الرقابية في نشر هذه التقارير يعزز من غموض أعمالها ويقلل من مستوى الثقة العامة.

^{٢٧}. الصالح، هيفاء، الرقابة القانونية على أداء المؤسسات، دراسة تطبيقية في التشريع العربي، ط١، مكتبة الرواد، عمان، ٢٠٢٠ ص ٥٧.

^{٢٨}. الطائي، محمود حسن، المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في النظام القانوني العراقي، ط١، دار القوانين الحديثة، بغداد، ٢٠١٨ ص ٦٠.

^{٢٩}. الزهراني، صالح محمد، الرقابة القانونية على المؤسسات الحكومية، دراسة تحليلية في التشريع السعودي، ط١، دار المطبوعات القانونية، الرياض، ٢٠١٩ ص ٧٢.



ثانياً: الآثار العملية لقصير المؤسسات الرقابية

من الناحية العملية، فإن تقصير المؤسسات الرقابية يؤدي إلى تفشي العديد من المشكلات الاقتصادية والإدارية. من أبرز الآثار العملية لذلك:

١- هو تزايد معدلات الفساد في المؤسسات العامة والخاصة. على سبيل المثال، إذا فشلت المؤسسات الرقابية مثل "ديوان المحاسبة" أو "هيئة مكافحة الفساد" في التدقيق على التعاقدات العامة، فإن ذلك يعزز بيئة الفساد من خلال السماح بمرور العقود المشبوهة والتلاعب بالمال العام.

٢- في حالات تقصير المؤسسات الرقابية عن مراقبة المشاريع الحكومية والإإنفاق العام، قد تشهد الدولة زيادة في تبذيد الأموال العامة نتيجة لعدم وجود رقابة فعالة على كيفية صرف الأموال. هذا يؤدي إلى تدهور نوعية الخدمات العامة وضعف تنفيذ مشاريع التنمية، مما ينعكس سلباً على الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين. على سبيل المثال، قد يؤدي غياب الرقابة على تخصيص الموارد إلى سوء توزيع الأموال على المشاريع التنموية، ما يتسبب في تدهور البنية التحتية أو الفشل في إنجاز المشاريع الحيوية التي تخدم المواطنين.^(٣٠)

٣- آثار التقصير تشمل أيضاً تهديد الأمن الاقتصادي للدولة. إذا قصرت المؤسسات الرقابية عن متابعة الأسواق المالية أو مراقبة عمليات الاستثمار، فإن ذلك قد يعزز الممارسات الاقتصادية غير القانونية مثل غسل الأموال، التلاعب بالأسواق، أو تضليل المستثمرين. هذا الأمر يؤدي إلى تقويض الاستقرار المالي للدولة ويؤثر سلباً على ثقة المستثمرين المحليين والأجانب في الاقتصاد الوطني.^(٣١)

٤- من الناحية العملية أيضاً، يعزز التقصير في الرقابة من انتشار المحسوبية والمحاباة، مما يؤدي إلى عدم العدالة في توزيع الموارد أو فرص العمل. في حال كان المسؤولون في المؤسسات الرقابية متواطئين أو متراخين في أداء عملهم، فإن هذا يؤدي إلى تفضيل بعض الأفراد أو الشركات على حساب الآخرين، مما يزيد من التفاوت الاجتماعي والاقتصادي. على سبيل المثال، قد يتم منح عقود حكومية لشركات مقربة من المسؤولين دون اتباع معايير الشفافية أو المنافسة العادلة، ما يؤدي إلى تقليل فرص العدالة الاقتصادية.

^{٣٠}. الزهراني، صالح محمد، الرقابة القانونية على المؤسسات الحكومية، دراسة تحليلية في التشريع السعودي، ط١، دار المطبوعات القانونية، الرياض، ٢٠١٩ ص ٧٢.

^{٣١}. العلي، غسان جابر، المسائلة القانونية للمؤسسات الرقابية في حالات الفشل الإداري، ط١، دار الجامعة العربية، بيروت، ٢٠٢١ ص ٣٧.



ثالثاً: الآثار على المؤسسات الرقابية نفسها

ان تقصير المؤسسات الرقابية في أداء دورها لا يؤثر فقط على الجهات الخاضعة للرقابة، بل يؤثر أيضاً على مصداقية هذه المؤسسات نفسها. في حالة فشل أي مؤسسة رقابية في أداء مهامها، قد تتعرض للمسائلة القانونية، وفقاً للقوانين التي تحدد آليات الرقابة الداخلية. كما أن التقصير المتكرر قد يؤدي إلى تغييرات في هيكل المؤسسة الرقابية أو حتى حلها في حالات معينة. على سبيل المثال، في بعض الدول، قد يؤدي التقصير المتكرر في أداء المؤسسات الرقابية إلى فرض إجراءات قانونية من قبل البرلمان أو الهيئات التنفيذية للتحقيق في فشل هذه المؤسسات، مما قد يعرض القائمين عليها للمسؤولية السياسية أو الإدارية^(٣٢).

ختاماً، إن تقصير المؤسسات الرقابية في أداء دورها يشكل خطراً قانونياً وعملياً كبيراً على الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي. ويتربّ على هذا التقصير آثار قانونية متعددة تشمل انتهاك القوانين المحلية والدولية، وتعرض المؤسسات الرقابية نفسها للمسائلة القانونية. وعلى المستوى العملي، يؤدي هذا التقصير إلى زيادة معدلات الفساد والإضرار بالاقتصاد العام للدولة، ما يعزز الحاجة الملحة لإصلاح آليات الرقابة وتوفير الموارد اللازمة لضمان كفاءة عمل هذه المؤسسات.^(٣٣)

الخاتمة

في ختام هذا البحث حول المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في تقصيرها عن أداء دورها، يتبيّن أن التقصير في أداء هذه المؤسسات لواجباتها يتربّ عليه آثار قانونية وعملية بالغة الخطورة. من الناحية القانونية، يؤثّر تقصير المؤسسات الرقابية في تطبيق مبدأ سيادة القانون، ما يفتح المجال لانتهاك القوانين دون محاسبة، ويهدّد فعالية نظام العدالة والمساواة أمام القانون. كما أن التقصير يعكس ضعفاً في المسائلة والشفافية، مما يؤدي إلى تعزيز الفساد المالي والإداري على جميع المستويات.

من الناحية العملية، فإن التقصير في الرقابة لا يقتصر فقط على الأضرار التي تلحق بالأفراد والمؤسسات المخالفة، بل يطال النظام الإداري والاقتصادي للدولة. يتسبّب هذا التقصير في تدهور الثقة العامة في المؤسسات الرقابية ويعزز من بيئة الفساد والمحسوبيّة، مما يؤثّر بشكل سلبي على التنمية الاقتصادية والاجتماعية. علاوة على ذلك، يمكن أن تتسّبّب هذه المخالفات في تدمير بيئة الاستثمار، حيث يفقد المستثمرون الثقة في النظام المالي والاقتصادي.

^{٣٢}. القيسي، زينب عبد الله، الرقابة القانونية على المؤسسات العامة، دراسة في النظام الكويتي، ط١، دار الفكر العربي، الكويت، ٢٠١٨ ص ٦٤.

^{٣٣}. العلي، غسان جابر، المسائلة القانونية للمؤسسات الرقابية في حالات الفشل الإداري، ط١، دار الجامعة العربية، بيروت، ٢٠٢١ ص ٣٧.



إن المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية تتطلب تعزيز استقلالية هذه المؤسسات وتوفير الأدوات القانونية والمالية اللازمة لضمان فعاليتها. كما يجب وضع آليات صارمة للمسائلة والمحاسبة لضمان عدم التفريط في الواجبات الموكلة لهذه المؤسسات. وبذلك، يمكن الحفاظ على فاعلية النظام الرقابي، وتعزيز العدالة والنزاهة في إدارة الموارد العامة، مما يضمن استقرار الدولة قانونياً واجتماعياً.

المصادر

١. فهد سعيد إبراهيم: المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في تقصيرها عن أداء دورها، ط٢، دار الثقافة القانونية، القاهرة، ٢٠١٧.
٢. مصطفى الزهراني: تحليل قانوني للمسؤولية الرقابية في النظام المصري، ط١، دار المكتبة القانونية، القاهرة، ٢٠١٩.
٣. صالح محمد الزهراني: الرقابة القانونية على المؤسسات الحكومية: دراسة تحليلية في التشريع السعودي، ط١، دار المطبوعات القانونية، الرياض، ٢٠١٩.
٤. حسين عبدالرحمن البدوي: دور المؤسسات الرقابية في تعزيز الشفافية والمحاسبة، ط١، دار النشر القانونية، عمان، ٢٠٢٠.
٥. خالد علي الجبوري: دراسة قانونية حول مسؤولية المؤسسات الرقابية في تقصيرها عن أداء المهام، ط١، مكتبة الحقوق الحديثة، بغداد، ٢٠١٦.
٦. فاطمة سعيد الخليفي: المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في قانون مكافحة الفساد، ط١، دار التوثيق العربي، بيروت، ٢٠٢٠.
٧. محمود حسن الطائي: المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في النظام القانوني العراقي، ط١، دار القوانين الحديثة، بغداد، ٢٠١٨.
٨. سعيد العنزي: المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في النظام القانوني السعودي، ط١، دار الفقيه القانونية، الرياض، ٢٠١٩.
٩. غسان جابر العلي: المساءلة القانونية للمؤسسات الرقابية في حالات الفشل الإداري، ط١، دار الجامعة العربية، بيروت، ٢٠٢١.
١٠. أمين عبدالجبار الشامي: تقصير المؤسسات الرقابية في التطبيق القانوني: تحليل في النظام الأردني، ط١، دار المستقبل العربي، عمان، ٢٠٢٢.
١١. سارة الشريف: مسؤولية الرقابة المالية في الحفاظ على الأموال العامة، ط١، مكتبة الفقه القانوني، جدة، ٢٠٢٢.
١٢. هيفاء الصالح: الرقابة القانونية على أداء المؤسسات: دراسة تطبيقية في التشريع العربي، ط١، مكتبة الرواد، عمان، ٢٠٢٠.



١٣. زينب عبد الله القيسي: الرقابة القانونية على المؤسسات العامة: دراسة في النظام الكويتي، ط١، دار الفكر العربي، الكويت، ٢٠١٨.
٤. عبدالمحسن المرشدي: المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في حماية المال العام، ط٢، دار الحكم للنشر، القاهرة، ٢٠٢٠.
٥. فهد عبدالله المناور: مسؤولية الرقابة في مواجهة الفساد الإداري، ط١، دار الفكر العربي، الرياض، ٢٠١٧.
٦. فواز الجعفري: المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في الإشراف على الأداء الحكومي، ط١، دار النشر الجامعي، بغداد، ٢٠٢١.
٧. نواف السعدي: المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في تقصيرها: دراسة في القانون الدولي، ط١، دار الهدى للنشر، بيروت، ٢٠٢٠.
٨. ماجد حسن: الإطار القانوني للمسؤولية الرقابية في النظام القضائي العراقي، ط١، دار الأجيال، بغداد، ٢٠١٧.
٩. طارق عبدالله البكري: دراسة قانونية حول رقابة الدولة ومؤسساتها: التحديات والمسؤولية، ط١، دار الأمان، القاهرة، ٢٠١٨.
١٠. عبدالله الدوسري: مسؤولية الهيئات الرقابية في مواجهة التحديات القانونية: دراسة تطبيقية في القانون الإماراتي، ط١، دار الفكر، دبي، ٢٠٢١.
١١. رائد قاسم الهاشمي: مسؤولية الأجهزة الرقابية في مواجهة التجاوزات القانونية، ط١، مكتبة العدالة، بغداد، ٢٠٢١.
١٢. جمال محمد علي: المسؤولية القانونية للمؤسسات الرقابية في معالجة الفساد الإداري: تحليل قانوني مقارنة، ط١، دار نشر الشروق، القاهرة، ٢٠١٩.

Legal Responsibility of Regulatory Institutions for Failure to Perform Their Role Legal and Theoretical Analysis

Prepared by: Hussein Kazem Al-Araji, Supervised by: Dr. Ali Mashhadi, Assistant Professor at Qom State University
University of Tehran / Farabi / Faculty of Law / Law for the Year
Tel: +964772 5997580 Email: Zqw5187@gmail.com

Abstract

The study deals with the legal responsibility of regulatory institutions when they fail to perform their assigned tasks, and the impact of this on individual and collective rights and the public interest. The paper aims to analyze the legal frameworks that govern the work of regulatory institutions, while identifying the mechanisms that oblige these institutions to achieve the required performance standards, and determining the consequences of failure or negligence.



The research deals with the relevant legal rules and legislative systems, and reviews the most prominent legal principles such as the principle of legitimacy, transparency and accountability. It also discusses the difference between administrative, civil and criminal liability that may result from the negligence of regulatory institutions, with reference to international experiences and real-life examples.

A comparative analytical methodology was employed to examine the effectiveness of local and international laws in addressing the challenges of regulatory failure, and proposals were made to enhance this effectiveness through legislative reforms and additional regulatory mechanisms.

The research concluded that it is necessary to develop the legal framework of regulatory institutions and increase the level of transparency and mutual control between different parties to ensure the achievement of justice and the protection of the public interest.

Keywords :Legal responsibility, regulatory institutions, failure, transparency, accountability, legal framework.